[317] الحارث بن محمد بن أبي أسامة، عن بريد بن هارون، عن محمد بن إسحاق عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول ا (صلى ا عليه وآله): من جاء إلى الجمعة فليغتسل. وبالاسناد عن عمر بن علي، عن موسى بن سهل الوشاء، عن إسماعيل بن علية، عن أيوب، عن نافع، مثله (3). (3749) 22 - عبد ا بن جعفر في (قرب الاسناد): عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن الرضا (عليه السلام) قال: كان أبي يغتسل (للجمعة) (1) عند الرواح. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (2)، ويأتي ما يدل عليه وعلى استحباب غسل يوم الجمعة للنساء أيضا في السفر (3)، فما هنا محمول على نفي تأكد الاستحباب لهن في السفر. 7 - باب كراهة ترك غسل الجمعة. (3750) 1 - محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حماد بن عيسى، عن حريز، عن زرارة قال: قال أبو جعفر (عليه السلام):

_____ (3) أمالي الطوسي 1: 392. 22 - قرب الاسناد: 158، وأورده أيضا في الحديث 3 من الباب 11 من هذه الابواب. (1) في المصدر: يوم الجمعة. (2) تقدم ما يدل على ذلك في الباب 1 من هذه الابواب. (3) يأتي ما يدل عليه في الباب 7 و 8 و 9 و 10، والحديث 1 الباب 16 والباب 31 من هذه الابواب، وفي الحديث 2 و 3 من الباب 47 من أبواب صلاة الجمعة. الباب 7 فيه 3 أحاديث 1 - الكافي 3: 417 / 4، تقدم أيضا في الحديث 5 من الباب 6 من هذه الابواب، ويأتي تمامه في الحديث 3 من الباب 47 من أبواب صلاة الجمعة. (*) _____